

21469 - حكم أداء العمرة عن الغير بين العمرة والحج للمتمتع

السؤال

حججت حج تمتع هذه السنة ، فهل يجوز للشخص أن يؤدي العمرة بالنيابة عن شخص آخر خلال الفترة بين الحج والعمرة (أذهب للتنعيم وأعتمر من هناك) ؟
 قيل لي بأنه لا يجوز ولكنني أعرف ناس حجوا حج تمتع وبين عمرتهم وحجهم قاموا بعدة عمرات بالنيابة عن أشخاص آخرين وكذلك عمرة نفل لأنفسهم ، فهل يجوز هذا أم لا ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

هذا جائز ، لكنه ليس من السنة ، السنة للإنسان أن لا يكرر العمرة في السفر الواحدة ، إنما يكفي بنسك واحد فقط ؛ لأن هذا هو فعل النبي صلى الله عليه وسلم ، أما الشخص يريد أن يعتمر عنه ، فإن الأفضل أن يدعو له ، هذا هو الأفضل في ذلك .